

Distr.: General
24 May 2005
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٥

نيويورك، ٢٩ حزيران/يونيه - ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت*

تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الألفية، وتنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة: التحديات والفرص

بيان مقدم من رابطة كل الباكستانيات، وهي منظمة غير حكومية تتمتع بالمركز الاستشاري الخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقي الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٠ و ٣١ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

خطة عمل إسلام آباد

نحن المشاركون في المؤتمر الدولي لتعميم المنظور الجنساني والغايات الإنمائية للألفية، المجتمعين في إسلام آباد، باكستان من ٢٨ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥، نتفق ونؤكد ما يلي:

إننا إذ نعرب عن تقديرنا للمداورات الثاقبة والشاملة التي أجراها جميع المشاركين في هذا المؤتمر؛ وللدعم الذي قدم للمؤتمر من جانب البلد المضيف عن طريق وزارة النهوض بالمرأة في حكومة باكستان؛ ولما تم إنجازه منذ عام ٢٠٠٣ من أعمال تحضيرية واسعة النطاق للمؤتمر بمبادرة من رابطة كل الباكستانيات، وشبكة الأمم المتحدة الإقليمية غير الرسمية للمنظمات غير الحكومية والمنسق الوطني لباكستان في إطار التزامها بتعزيز مساهمتها

* E/2005/100

فيما يقوم به المجلس الاقتصادي والاجتماعي تنفيذاً للغايات الإنمائية للألفية، وفي إطار الاحتفال بالذكرى المئوية لمولد مؤسسة رابطة كل باكستانيات وراعتهن الأولى السيدة راعنا لياقت علي خان التي عززت بصورة مطردة أسباب التمكين للمرأة والتعاون العالمي؛ وبدعم وشراكة إدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة الأمم المتحدة للعلم والتربية والثقافة، بشراكة مع المانحين المتعددي الأطراف/الثنائيين، بما في ذلك مصرف التنمية الآسيوي، والوكالة السويسرية للتنمية والتعاون ومشروع المساواة بين الجنسين (المجلس البريطاني وإدارة التنمية الدولية) ووسائل الإعلام وقطاع الشركات،

وإذ نضع في اعتبارنا التهديدات والتحديات والفرص الحالية وضرورة إنجاز العمل المطلوب لتحقيق المساواة بين الجنسين والترويج لنهج تقوم على المساواة بين الجنسين تحقيقاً للغايات الإنمائية للألفية وبخاصة في عام ٢٠٠٥ في سياق احتفالها بالذكرى السنوية الستين لتأسيس الأمم المتحدة، والاستعراض الخمسي للأهداف الإنمائية للألفية والاستعراض العشري لمنهاج عمل بيجين،

وإذ نعلن اتفاقنا التام مع ما تقدم ذكره ومع التوصيات، فإننا بوصفنا مشاركين في المؤتمر الدولي لتعميم المنظور الجنساني والغايات الإنمائية للألفية، نلتزم فيما يلي بالدعوة والعمل من أجل المساواة بين الجنسين والغايات الإنمائية للألفية؛ وناشد الحكومات والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، ومؤسسات المجتمع المدني وغير ذلك من الأطراف أن تزيد من جهودها من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين والأهداف الإنمائية للألفية:

١ - أن ندرج على نحو كامل منظورات تراعي المسائل الجنسانية ونهجا يعتمد على إقرار الحقوق، في جدول الأعمال الدولي والوطني، وفي حملة الجهود العالمية لتنفيذ إعلان الألفية والأهداف الإنمائية للألفية، وندرجها كذلك على سبيل الأولوية عند وضع الاستراتيجيات وصياغة السياسات والبرامج الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وبلورة العمليات الاقتصادية الكلية في المجالات الضريبية والتجارية، ونشجع قيام الشركات بين أصحاب المصلحة الرئيسيين.

٢ - أن نتمثل لمبادئ الحكم الرشيد، وسيادة القانون والحق في التنمية وندعم تمكين المرأة وتعميم المنظور الجنساني دعماً كاملاً بوصفه أحد وسائل بلوغ الغايات الإنمائية للألفية.

٣ - نحث الحكومات على أن تقوم بما يلي:

- ١-٣ اتخاذ إجراءات لتنفيذ المساواة بين الجنسين، وإعلان الألفية وأهدافها الإنمائية، والتشجيع على إدراج هذه الأهداف ضمن السياسات والأنشطة والتشريعات والبرامج الإنمائية؛
- ٢-٣ تعزيز حواراتها وبرامجها وأنشطتها وشراكاتها المتصلة بتعميم المنظور الجنساني كوسيلة لتحقيق مركزية الغاية ٣ من الأهداف الإنمائية للألفية: تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وصولاً إلى التنفيذ الفعلي لإعلان الألفية وأهدافها بحلول عام ٢٠١٥؛
- ٣-٣ ضمان الإرادة السياسية، إلى جانب الآليات اللازمة لتنفيذ قانون انتخابي وتشريعات حزبية تستجيب لاعتبارات المساواة بين الجنسين وتخصص نسبة لتمثيل المرأة مع رصد ومتابعة دور المرأة في البرلمان وفي إصدار القرارات واتخاذ الإجراءات؛
- ٤-٣ القضاء على التمييز القائم على أساس نوع الجنس وتمكين المرأة بما يتيح لها سبل الحصول، اسوة بالرجل على الفرص، وعلى وظائف في القطاعين الرسمي وغير الرسمي، وعلى الأمن الاقتصادي، والحقوق القانونية والحقوق السياسية المشتركة بما في ذلك وصولها إلى مواقع اتخاذ القرارات؛
- ٥-٣ التمكين للمؤسسات التي تمكن للمرأة من خلال التعليم، والدعم المالي، وسياسيات العمل التصحيحي في مجالات التعليم، والعمالة، والاقتصاد، والسياسة؛
- ٦-٣ ضمان حقوق الإنسان والحماية القانونية للرجل والمرأة بما في ذلك انتهاج سياسات من شأنها وقف العنف ضد المرأة، والتحرش الجنسي، واستغلال البشر والاتجار بهم على أن يتم ذلك عن طريق صياغة أو تعزيز التشريعات الوطنية، ونظم التقاضي في المنازعات والسياسات الدولية، ونظم الرقابة والجزاءات؛
- ٧-٣ إشراك المرأة في جهود منع الصراعات، وحفظ السلام، وبناء السلام في البلدان التي تعاني من الضغوط وفي المناطق الخارجة لتوها من ربة الصراع وتشجيعها على الاضطلاع بدور فعال في هذا المضمار؛

- ٨-٣ القضاء على الفقر والجوع في كامل أنحاء العالم وبخاصة في المناطق الريفية ولصالح المرأة الريفية، من خلال اتباع سياسات استراتيجية شاملة تقوم على تقييم الاحتياجات/الموارد، ونهج إنمائي واقعي للقضاء على الفقر، وتحقيق النمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة للجميع؛
- ٩-٣ تشجيع التكامل بين برامج التنمية الريفية التي تشرك الجماعات المحلية، والحكومات والمجتمع المدني من خلال البرامج الاجتماعية، والتعليم، والتدريب المهني، والتمويل المتناهي الصغر والائتمان، وإتاحة الأصول المالية وفرص العمل، وإدارة وتنمية الموارد الطبيعية والمالية والبشرية؛
- ١٠-٣ تسهيل المساعدة المالية الدولية، وتشجيع الشراكات مع المجتمع المدني ودعم المنظمات غير الحكومية، ومنظمات القواعد الشعبية، والمبادرات المحلية التي تساهم في الجهود الإنمائية والإنسانية؛
- ١١-٣ تشجيع ما يعتمد محليا من برامج ومرافق تستجيب للاعتبارات الجنسانية لتوفير فرص الوصول على قدم المساواة إلى: (١) ثقافة الوقاية، من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وغير ذلك من الأمراض، و (٢) أخصائيي الرعاية الصحية الأساسية والإنجابية، و (٣) العلاج والأدوية، و (٤) خدمات ولوازم الوقاية؛
- ١٢-٣ وضع تشريعات وطنية وبرامج اجتماعية لحماية حق المسنين والمعوقين في التمتع بنفس الحقوق والفرص التي يتمتع بها الآخرون.
- ١٣-٣ ضمان تعميم التعليم الابتدائي للبنات والبنين على حد سواء وذلك، بتمويل البرامج التعليمية، وإلغاء الرسوم الدراسية، وتدريب المدرسين على المهارات والمقررات المراعية للاعتبارات الجنسانية، وتأمين الهياكل الأساسية اللازمة.
- ٤ - نحث جميع أصحاب المصلحة على ما يلي:
- ١-٤ التصدي للشواغل الوالدية، والثقافية، والتقليدية فيما يتعلق بدور البنات والنساء من خلال برامج التوعية الاجتماعية، والحملات الإعلامية الموجهة للجماعات المحلية بشأن المجالات الأساسية؛
- ٢-٤ تشجيع التعليم وخفض معدلات الأمية بين البنات والنساء من خلال برامج واسعة النطاق ومكيفة بما يناسب التمكين للبنات والنساء؛

- ٣-٤ تشجيع النهج والجهود المتكاملة والمشاركة المبذولة من أجل القضاء على الفقر والبرامج الشاملة لعدة قطاعات للتنمية المستدامة التي تشرك أصحاب المصلحة كافة، بمن فيهم المجتمع المدني، مع بذل جهود على المستويات المحلية، والوطنية والدولية؛
- ٤-٤ مكافحة الأمراض من خلال تقديم خدمات شاملة للرعاية الصحية تستجيب للاعتبارات الجنسانية، ومن خلال التعليم؛
- ٥-٤ تشجيع مبادرات إقامة الشراكات، والمشاريع والبرامج بين الحكومات، والأمم المتحدة، والمناخين الدوليين، والسلطات المحلية، والمنظمات غير الحكومية، والأكاديميات، والقطاع الخاص والمجتمع المدني للوفاء بالتزاماتهما بتنفيذ إعلان الألفية وأهدافها الإنمائية والمساواة بين الجنسين.
- ٥ - نحث المجتمع الدولي على ما يلي:
- ١-٥ إشراك أصحاب المصلحة كافة في برامج شراكات تشمل تنسيق التعامل مع القضايا العابرة للحدود كالاتجار بالبشر، وتدهور البيئة، وانتشار الأمراض (كفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي)، ومعالجة الصراعات وشؤون اللاجئين، والقضاء على الفقر؛
- ٢-٥ تعزيز الصناديق الدولية، والدعم المالي للمشاريع في ضوء معايير تراعي الاعتبارات الجنسانية وبرصد اعتمادات مالية، وحث المؤسسات والصناديق المالية الدولية على المشاركة بفعالية في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛
- ٣-٥ تشجيع المرأة على تقلد مناصب دولية بما في ذلك مناصب في منظومة الأمم المتحدة؛
- ٤-٥ تشجيع الحوار، والتواصل والتعاون فيما بين مختلف الثقافات، والأديان، والمجتمعات، وتعزيز التكامل والتضامن الاجتماعيين من خلال سياسات عامة فعالة تشرك المجتمع المدني، والمرأة، والفئات المنقوصة التمثيل، والأقليات، والشعوب الأصلية، والشباب، والشيوخ، والمعوقين؛
- ٥-٥ تعزيز العمليات الدولية في مجالات الرقابة، والتقييم، ومراجعة الحسابات، والإبلاغ والمتابعة بالنسبة لجميع البلدان لتقييم التقدم المحرز، واتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ إعلان الألفية وأهدافها الإنمائية مع إقرار المساواة والعدالة بين الجنسين.

- وفي نفس الوقت، نشدد، نحن، المشترين على ضرورة القيام بالإجراءات التالية التي ندعو جميع أعضاء المجتمع الوطني والدولي وأصحاب المصلحة الأساسيين إلى اتخاذها:
- ٦ - تعزيز إرادتهم السياسية ودعمهم المالي لترجمة التزامهم إلى إجراءات عملية.
- ٧ - التسليم بفعالية تعميم المنظور الجنساني باعتباره أداة لتحقيق المساواة بين الجنسين والتمكين للمرأة.
- ٨ - إعادة تأكيد الدعم الدولي لمنهاج عمل بيجين، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان الألفية، والإقرار بدور المساواة بين الجنسين بوصفه عاملاً أساسياً في بذل الجهود وتأزرها بما في ذلك الجهود العالمية المبذولة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.
- ٩ - دعم المتابعة التشاركية، والرصد والتقييم المنتظمين على جميع مستويات العملية (الوطني، والإقليمي، والدولي) والمساهمة على نحو كامل في نتائج الاستعراض الخمسي الحالي للأهداف الإنمائية للألفية، والاستعراض العشري الذي جرى مؤخرًا بشأن التقدم المحرز في تنفيذ منهاج عمل بيجين فضلاً عن دورات لجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة.
- ١٠ - دعم جهود المنظمات غير الحكومية المعنية التي تتمتع بالمركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمتابعة تنفيذ خطة عمل إسلام آباد مع أصحاب المصلحة الآخرين. وعقد اجتماع سنوي يستضيفه بلد جديد كل سنة، بما من شأنه أن يكفل التنفيذ الفعلي.
- ١١ - دعوة رابطة كل الباكستانيات إلى مشاركة وزارة النهوض بالمرأة والحكومة الباكستانية في تقديم خطة عمل إسلام آباد على شكل بيان تطرحه على الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، للنظر في إمكانية إدراجها في الإعلان الوزاري للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- وعليه، فإننا نحن المشاركون، نؤكد مرة أخرى، أننا سنضع نصب أعيننا دوماً العمل صوب تنفيذ إعلان الألفية وأهدافها الإنمائية وسنتفرغ لهذا العمل ولنلزم أنفسنا به، كما سنتخذ من تعميم المنظور الجنساني أداة فعالة للتمكين للمرأة ولتحقيق العدالة والمساواة بين الرجل والمرأة.